

غريب الحديث لابن الجوزي

عالمًا بالكُتُبِ الأولى عن المَثْنَاةِ فقال إن الأَحْبَارَ بعد موسى وضعوا كِتَابًا بينهم على ما أرادوا فهو المَثْنَاةُ قال أبو عبيدٍ وإنما كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ الأَخْذَ عَنْ أَهْلِ الكِتَابِ وقد كانت عنده كُتُبٌ وَقَعَتْ إليه يَوْمَ الِيرْمُوكِ فقال هذا لِمَعْرِفَتِهِ بما فيها . باب الثاء مع الواو .

في صِفَةِ خَاتَمِ النَّبِيِّوَّةِ كَأَنَّهَا ثَالِيِلٌ وهي جمع ثُوْلُوْلٍ وهو قطعةٌ من اللَّحْمِ مُتَصَلِّبَةٌ مُرَّةٌ تَفِيعَةٌ .

قالت أُمُّ سَلَامَةَ لعائشةَ لما أَرَادَتْ الخُرُوجَ إِنْ عَمَّودَ الدِّينِ لا يُثَابُ بالنِّسَاءِ إِنْ مَالَ أَي لا يُعَادَ إلى استوائِهِ .

والتَّثْوِيبُ في أَذَانِ الفَجْرِ أن تَقُولَ الصلاةَ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ مرتين .

في الحديث إذا ثُوِّبَ بالصَّلَاةِ أَي دُعِيَ إِلَيْهَا والمرادُ الإِقامَةُ .

في الحديث أَكَلِ أَثْوَارِ إِقْطِ الأَثْوَارُ جمع ثَوْرٍ وهي قِطْعَةٌ من الإِقْطِ .

وقال عمرو بن معدي كَرِبَ أَثَيْتُ بني فلانٍ فَأَتَوْنِي بِثَوْرٍ وَقَوْسٍ وَكَعْبٍ الثَّوْرُ القِطْعَةُ من الأَقْطِ والقَوْسُ البَقِيَّةُ من التَّمْرِ تَبْقَى أَسْفَلَ الجُلَّةِ والكعبُ الكُتْلَةُ من السَّمَنِ الجَامِسُ